[160] 8. * (باب) * * " (الحجر وفيه حد البلوغ وأحكامه) " * الايات: البقرة: فان كان الذي عليه الحق سفيها أو ضعيفا أو لا يستطيع أن يمل هو فليملل وليه بالعدل (1). النساء: ولا توتوا السفهاء أموالكم التي جعل ا لكم قياما وارزقوهم فيها واكسوهم وقولوا لهم قولا معروفا * وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فان آنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم ولا تأكلوها إسرافا وبدارا أن يكبروا ومن كان غنيا فليستعفف، ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف، فإذا دفعتم إليهم أموالهم فاشهدوا عليهم وكفى با حسيبا (2). وقال تعالى: ويستفتونك في النساء قل ا يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن والمستضعفين من الولدان وأن تقوموا لليتامى بالقسط وما تفعلوا من خير فان ا كان به عليما (3). الانعام: لا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشدة (4). التوبة: والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض (5). الاسراء: ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشده (6).

_____ (1) سورة النساء: 283. (2) سورة النساء: 5 - 6. (3) سورة النساء: 127. (4) سورة الانعام: 152. (5) سورة التوبة: 71. (6) سورة الاسراء: 34. _____